

في التخصيص ان كون الواحد من العشرة الواحدة واليه من زيد غيره تام فله احد
 من العشر من غير ان يكون من العشرة الواحدة واليه من زيد غيره تام فله احد
 ذلكت جهالاته لان العشرة اسم لجمع الاضداد تشاؤول لغيره من العشرة
 الواحد غيرها لصار غير نفسه لانه من العشرة ولو جردت العشرة بدونه ولو
 كان به زيه غيره كان اليه غير نفسه انتهى كلامه وفيه ما انفك اليه احد
 اجابا لما بسطناه بتعليل الزيادة بسراة عهده والحكمة **ب** اعترف
 سعد الدين بتفسير المشايخ الغربية بما مرانهم ان ارادوا صحة الانشكاك في الجائز
 انتقض بالجاء مع الصانع والحرف مع المحل اذ لا يتصور وجود العاين مع عدم
 الصانع لاستحالة عدم الصانع ولا يتصور وجود الحرف كالسواد مثلا بدون
 المحل وهو ظاهر مع القطع بالمفارقة اتفاقا وان اختلفا بحسب واحد لثبوت المفارقة
 بين الجزء والحل وكذا بين الذات والصفة للقطع بجواز وجود الجزء بدون المحل
 والذات بدون الصفة وما ذكرت استحالته في الواحد بدون العكس فظاهر الفساد
 الاعمال المراد انكاح تصور وجود كل شيء مع عدم الاخر ولو بالمعرف وان كان محاللا
 وانما قرين تصور موجودا ثم يطلب بالبرهات ثبوت الصانع بخلاف الجزء مع المحل
 فانه كما تنتج وجود العكس بدون الواحد تنتج وجود الواحد من العكس بدون
 العكس اذ لو وجد لما كان واحدا من العكس والمحصلة من صفات العكس منتزعة
 وانتزاع الانشكاك عينية فظاهر لانها تقول قد مرها بعدم للثابتة بين الصفات بنا
 على ان لا يتصور عدتها كقولها ازلت مع القطع فانه يتصور وجود العكس كالمعلم
 مثلا ثم يطلب اثبات العكس الاضداد فعمل انهم يريدوا هذا المعنى مع انه لا يستقيم في
 العرف مع المحل ولو اعتبره صوابا لاضافة لزم عدم الثابتة بين كل متناقضين كلاب
 والذات وكلاهما في كماله والعلو والعلو بل بين العكس لان العكس لانه لا يضاف
 والذات بل يترك وما صلح ان ما ذكره من التوفيق فامر العكس ان ارادوا صحة الانشكاك
 من الجائز لان العاين مع الصانع متفاريقان ولا يجوز انكاحهما وكذا العرف مع
 المحل وانما مراد طرد ان الشكوا بحسب واحد لصدقه على الجزء مع المحل وعلى الذات مع
 الصفة واجيب بان الانتقاص بالجاء مع الصانع من حيث هو ان المراد صحة
 الانشكاك بحسب الوجود والعدم كما هو ظاهر كلام مرمم العاين لانه لم يشتم
 للانشكاك في الجزء او على ما صدر التثنية من تم الانشكاك انما يكون بحسب
 الوجود او الخبر فلا اذ يجوز ان يتفكر الصانع في الوجود والعاين في الجزء لاستحالة
 تفكير الصانع وان الانتقاص من حيث الذات مع الصفة يعني انما على ما دار عليه
 كلامهم من ان الصفة ليست غير الموصوف مطلقا اما على ما تقدمه السعد عنهم
 فلا لان الصفة الحادثة غير الذات والصفة لا توجه الذات به وبها والحق مجرد

تسمية الميزات هي الذات يمكن انشكاك احد من الاخر فكذلك اوردت اوردت
 وعدم وقيل في ذاتها ليست احد لها الاضداد وتفسر في بالاشياء الواحدة
 والاشياء فاحد للذات (الاسم الاضافية والاشياء في بعض التفسيرات) **ب**
 صاحب التخصيص وذلك تفسره في بالاشياء من حيث ان احد من ليس هو الاخر
 لصدقه على المجمع الجزء والعكس مع الواحد وزيده مع ذاته مع انكاحه لصدقه
 الجزء عن المحل لا جعفر من حرب من العترة له وعند هذا من جهالاته لان العشرة
 اسما لجمع العشرة ولو جردت العشرة بدونه وله ابيها كل الذي ليس غيره لان
 الذات من العشرة ولو جردت العشرة بدونه وله ابيها كل الذي ليس غيره لان
 المشي لا يبرق نفسه وانما جرت هذا لكون الميزات هي الذات لثبوت لكان العترة
 اثنان والاشياء ليس يستعملوا في مستعملوا في قولنا ان الميزات ان الصانع
 عن العترة بما لا يدل عليه قضية عقلية ولا دلالة فاطعه سمعه فلا ينتج
 بطلان قولك في كل شئ من غير ان تصير قطع بالمنع من اطلاق العترة
 في ذاتها بل في ذاتها لانها في الوجود على ذلك ثم قال ولا يشترط
 في ذاتها بل في ذاتها لانها في الوجود على ذلك ثم قال ولا يشترط
 الحلق القول بان الصفات موجودة وان العالم مع الذات موجودا ولا داعي
 الصفات فظهر ان القول بالتعدد لا يتوقف على القول بالثبات فيقول ان العترة
 كون الموجودات بحسب بقدر ويتصور وجود احد من عدم الاضداد في
 الانشكاك بينهما وانما العينية في الوجود في الوجود بل انتقاص اصلها فلا يكونان
 نفسين بل يتصور بينهما واحده ما تكون الشيء بحسب لا يكون مضمون
 الاخر ولا يوجد بدونه كما يزوج المحل والصفة مع الذات ويعتد الصفات مع
 العكس وينتج ان العرف ما يقابل هذا الذي قاله النظر في التخصيص وفي الحقيقة
 جمع بينهما لان في الخبر من كما مثلا اثبات للعينية صفا واثبات العينية
 مع نفسها صريحا مع تيب التخصيص وكذا في العينية صريحا مع تيبها لانه العرف
 من الشيء انما يكون هو للمفهوم من الاضداد فهو غير ولا عينية ولا يتصور بينهما
 واحدة ووجه الانتقاص بنا بل ما من كسوف الاستة به واصب **ب** اذ يجب تجوز
 ان يكون مراد من الصفات ليست غير الذات بحسب المفهوم ولا عكس
 الوجود كما هو كسبها في الميزات بالنسبة الى موضوعاتها فانه يستلزم الاتحاد
 بينهما بحسب الوجود بصح المحل والثبات بحسب المفهوم لثبوتها في ذاتها
 الانسان كما تبخلاف قول الانسان جرحا لانه لا يصح قولنا الانسان انسانا
 لا يفيد وانه محمول به لانه انما يصح في العالم والقادر والمربوب بالنسبة الى الذات
 التي في العلم والقدر والارادة من الصفات التي هي ما يترك المشتقات من الصفات
 الكلام انما هو في الوجود الغير المحموله كما لو احدهم العكس واليه من زيد وذلك

في العترة